



علي بن أبي حمزة البطائي: دراسة رجالية بن التوثيق والتضعيف

زين العابدين حميد كمال الدين الغريفي^١

١- جامعة الكوفة/ كلية الفقه / قسم الفقه واصوله، العراق؛

zainalabdin.h.algorafi@uokufa.edu.iq

دكتوراه في الفقه وأصوله / مدرس

ملخص البحث:

تبرز أهمية البحث عن البطائي بلحاظ كونه أحد الرؤوس الذين أسسوا فرقة الواقفة، كما له تراث كبير من الأخبار في كتب الإمامية، فقد وقع في اسناد (٥٤٥) رواية، فالكشف عن حاله يساهم في معرفة واقع الفرق الضالة وأسسه الفكرية، كما إن الموقف الرجالي منه يساهم في بيان إمكانية الانتفاع من هذه الأخبار على المستوى العقدي والتشريعي.

وقد توصل الباحث ضعف البطائي حال انحرافه لورود الأخبار المعتمدة في ذمه فضلاً عن شهادة ابن فضال وابن الغضائري والطوسي بانحرافه وضعفه، مما يمنع من قبول أخباره ومروياته.

كما ناقش الوجوه التي يستدل بها على توثيقه أو اعتباره أخباره وقام بردها، مرجحاً جهة الضعف على إنه لا يسقط أخباره بنحو تام بل يمكن اخراجها كشاهد أو مؤيد لرواية أو دليل آخر.

تاريخ الاستلام:

٢٠٢٣/١٠/١٥

تاريخ القبول:

٢٠٢٤/٥/٦

تاريخ النشر:

٢٠٢٤/٩/٣٠

الكلمات المفتاحية:

البطائي، الوكالة، الواقفة، فرق منحرفة، التوثيق، التضعيف.

السنة (١٣) - المجلد (١٣)
العدد (٥١)
ربيع الاول ١٤٤٦ هـ.
إيلول ٢٠٢٤ م

DOI:

10.55568/amd.v13i51.135-171



Ali Ibn Abi Hamza Al-Batayni: (Masculine Study between Documentation and Devitalisation)

Zain Alabidin Hamid Kamal Aldin Alghuraifi ¹

1- University of Kufa/ College of Faqh/ Department of Faqh and its Principles, Iraq;

zainalabdin.h.algorafi@uokufa.edu.iq

PhD in Jurisprudence and its Principles / Lecturer

Received:

15/10/2023

Accepted:

6/5/2024

Published:

30/9/2024

Keywords:

al-Bata'ini, agency, Waqifiya, deviant sects, authentication, weakening.

Al-Ameed Journal

Year(13)-Volume(13)
Issue (51)

Rabi' Al-Awwal 1446 AH.
September 2024 AD

DOI:

10.55568/amd.v13i51.135-171



Abstract:

The current paper highlights the importance of researching al-Bata'ini as one of the founders of the Waqifiya sect. He also has a significant legacy of narrations in Imami books and 545 narrations. Therefore, uncovering his true character contributes to understanding the reality of deviant sects and their intellectual foundations. Moreover, the scholarly stance towards him helps determine the possibility of benefiting from these narrations at the doctrinal and jurisprudential levels.

The researcher concludes that al-Bata'ini was weak after his deviation, due to the presence of reliable narrations criticizing him, in addition to the testimonies of Ibn Fadhal, Ibn al-Ghada'iri, and al-Tusi regarding his deviation and weakness. This prevents the acceptance of his reports and narrations.

The researcher also discusses the arguments used to support his reliability or the acceptance of his narrations and refuted them for not manifesting his narratives thoroughly. However, the researcher does not completely reject his narrations but suggests that they can be used as a witness or support for another narration or piece of evidence.

المقدمة.

أخذ بعض الرواة دوراً مفصلياً ومهماً في حياة الأمة؛ إذ أثروا سلباً أو إيجاباً على الصعيد العقدي والتشريعي والقيادي مما ولد انقسامات وشقايات داخل صف الأمة الواحدة والمذهب الواحد، ومن هؤلاء (علي بن أبي حمزة الباطني) الذي عاصر ثلاثة معصومين وكان وكيلاً للإمام الكاظم (عليه السلام) إلا إنه نتيجة للطمع وحب الدنيا انحرف عن العقيدة السليمة وأنكر إمامة الرضا (عليه السلام) بل أسس عقيدة الوقف داخل الصف الشيعي وساهم في ترويجها؛ ولذا يعد من رؤوس الواقفة إن لم يكن أصلهم الذي يرجع إليه.

وتبرز أهمية البحث عنه في بيان تاريخ الفرق الضالة وأسسه الفكرية لمعرفة كيفية تأسيسها ونشأتها، كما يلحظ وجود تراث كبير من الأخبار قد نقله لنا فقد وقع في اسناد (٥٤٥) رواية^١؛ ولذا لا بد من اتخاذ موقف منه؛ لكي يحكم بإمكانية الانتفاع من هذه الأخبار في استنباط الأحكام الشرعية أو غيرها من المعارف الإسلامية.

ولعل من أهم نتائج دراسة هذه الشخصية هو التعرف على قيمة الوكالة - من حيث إمكانية جعلها أمانة على التوثيق وإمكان الاعتماد عليه في أخذ المعارف وتفصيل الأحكام، ودراسة حال الوكلاء، بلحاظ كونه أحد أبرز من تلبس بهذا الوصف ودورهم في الحياة الإسلامية سلباً أو إيجاباً، ليتمكن تكوين قاعدة عامة في البحث الرجالي.

ولا أبالغ إذا قلت إن تصرفات الباطني وأمثاله تعد شاهداً واضحاً على إمكانية انحراف بعض الوكلاء والمعتمدين وخيانتهم للأمانة وسرقتهم للأموال.

ولذا يمكن تقسيم البحث على مباحث ستة:

المبحث الأول: السيرة الذاتية.

قبلولوج في البحث والتحقيق لا بد من ذكر نبذة مختصرة عن حياته تمهيداً للبحث عن حاله ومروياته، وتشخيصاً له وإزالة الإبهام عنه، وبيان طبقة في الرجال حتى لا تقع في الخطأ والاشتباه، ولهذا قسم المطلب على نقاط أربع:

١. اسمه وكنيته ونسبه:

هو أبو الحسن، علي بن سالم، المكنى بأبي حمزة البطائني مولى الأنصار، كوفي الأصل^{٣٢}، وبغدادى السكن، كان قائداً لأبي بصير يحيى بن القاسم^٥، وله اخ يسمى جعفر بن ابي حمزة، روى عن الإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام، ثم وقف بل منه بدأت حركة الوقف^٦.

٢. مشايخه في الحديث.

روى عن أبي عبد الله الصادق وأبي الحسن الكاظم عليهما السلام^٧، كما روى عن أبي بصير وأبيه سالم وابن أبي سعيد وابن يقطين وابان بن تغلب وابراهيم بن ميمون واسحاق بن عمار واسحاق بن غالب والحسين بن أبي العلاء وحماد وصندل ومحمد بن مسلم ومشمل ومعاوية بن عمار ويحيى بن أبي القاسم^{٩٨}.

تعقيب:

لم تثبت روايته عن الرضا عليه السلام سوى رواية واحدة يتيمة نقلها الكليني بسنده عن ابن عمير عن علي بن أبي حمزة قال: [قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام...]^{١٠}.

بيد إن الطوسي قد نقلها من دون تقييد الكنية بلقب (الرضا)^{١١}، إذ إن كنية (أبي الحسن) مشتركة بين الامام الكاظم والامام الرضا عليهما السلام، فيمكن ترجيح إرادة الامام الكاظم عليه السلام بلحاظ إن شدة عداة البطائني للإمام الرضا عليه السلام التي تمنعه عادة من الرواية عنه، ويؤكد ذلك عدم تعرض البرقي والطوسي له في عداد اصحاب الرضا عليه السلام^{١٢ ١٣}.

٢ البرقي، احمد بن عبد الله. رجال البرقي. احد الاصول الرجالية الخمسة، حققه وعلق عليه. حيدر محمد علي البغدادي، د.ط. (د.م.): مؤسسة الامام الصادق عليه السلام، د.ت.)، ١٦١ رقم ٢٢٤.

٣ الطوسي، محمد بن الحسن. رجال الطوسي، تحقيق. جواد القيومي، ط ٣ (قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٢٧هـ)، ٢٤٥ رقم ٣٤٠٢.

٤ البرقي، رجال البرقي. احد الاصول الرجالية الخمسة، ٢٨٧ رقم ١٩. أصحاب الكاظم عليه السلام.

٥ الطوسي، رجال الطوسي، ٣٣٩ رقم ٥٠٤٩.

٦ الطوسي، محمد بن الحسن. الفهرست، تحقيق. جواد القيومي، ط ٢ (قم - إيران: مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤٢٢هـ)، ١٦١ رقم ٤١٨.
٧ النجاشي، ابو العباس احمد بن علي بن احمد. رجال النجاشي، تحقيق. موسى الشبيري الزنجاني، ط ٨ (قم - إيران: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٢٧هـ)، ٢٤٩ رقم ٦٥٦.

٨ الخوئي، معجم رجال الحديث. ١١. ٢٤٣-٢٤٣. رقم ٧٨٣٤.

٩ النوري، الطبرسي حسين. خاتمة مستدرک الوسائل، ط ١ (بيروت - لبنان: تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤٢٩هـ)، ٤٦٤-٤٧١.

١٠ الكليني، محمد بن يعقوب. الكافي، تحقيق. علي ابر غفاري، د.ط. (بيروت - لبنان: دار الأضواء، ١٩٨٥م)، ٥/ ٣٨١ باب نوادر في المهرج ٧.

١١ الطوسي، محمد بن الحسن. تهذيب الأحكام، تحقيق. السيد حسن الخراسان، د.ط. (بيروت - لبنان: دار الأضواء، ١٤٣٠هـ)، ٣٦٦/٧ - ٣٦٧ باب المهور والاجور ح ٤٨.

١٢ البرقي. رجال البرقي. احد الاصول الرجالية الخمسة. ٥٣. باب أصحاب أبي الحسن الرضا عليه السلام ومن أدركه من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام.
١٣ الطوسي. رجال الطوسي. ٣٥١. باب أصحاب أبي الحسن الثاني علي بن موسى الرضا عليه السلام.

على إنه لو ثبت كون المراد به هو الرضا عليه السلام لأمكن القول إنها مروية في حياة أبيه، إذ لم يظهر الباطني حينها العداء له.

٣. الرواة عنه.

روى عنه جماعة كثيرة من الاجلاء وغيرهم، منهم: احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ومحمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وفضالة بن أيوب وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب وعثمان بن عيسى وجعفر بن بشير وعلي بن الحسن الطاطري والحسين بن سعيد والحسن بن علي الوشاء وعلي بن الحكم وابو داود سليمان بن سفيان وعتيبة بياع القصب وابراهيم بن عبد الحميد ومحمد بن سنان وظريف بن ناصح ووهيب بن حفص واسماعيل بن مهران ومحمد بن خالد الطيالسي وعلي بن أسباط ودرست بن أبي منصور وموسى بن القاسم ومعاوية بن عمار وعمرو بن عثمان والعباس بن عامر وعبد الله بن الفضل النوفلي وعبد الله بن حماد وسليمان بن داود وعبد الله بن جبلة وغيرهم^{١٤}.

٤. كتبه ومصنفاته:

له مصنفات وكتب عديدة منها: كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، وكتاب التفسير - وأكثره عن أبي بصير، وكتاب جامع في أبواب الفقه، ولم يصلنا شيء منها.

وطريق النجاشي إليها جميعاً هو ما قال: [أخبرنا محمد بن جعفر النحوي في آخرين قال حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن غالب قال حدثنا علي بن الحسن الطاطري قال حدثنا محمد بن زياد عنه. وأخبرنا محمد بن عثمان بن الحسن قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن أحمد بن نبيك أبو العباس النخعي، عن محمد بن أبي عمير وأحمد بن الحسن الميثمي جميعاً عنه بكتبه]^{١٦}.

أما طريق الطوسي فهو ما صرح به في الفهرست: [له أصل، روينا به بالإسناد الأول عن أحمد بن أبي عبد الله، وأحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى جميعاً عنه]^{١٧}.

١٤ النوري الطبرسي، خاتمة مستدرک الوسائل، ٤/ ٤٦٥ - ٤٦٧ رقم ٢٠٧.

١٥ الخوئي، معجم رجال الحديث، ١٢/ ١٧٦ رقم ٧٨٤٦.

١٦ النجاشي، رجال النجاشي، ٢٥٠ رقم ٦٥٦.

١٧ الطوسي، الفهرست، ١٦٢ رقم ٤١٨.

وأما طريق الصدوق فقد ذكره في المشيخة بقوله: [وما كان فيه عن علي بن أبي حمزة فقد رويته عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن علي بن أبي حمزة]^{١٨}.

المبحث الثاني: ما روي في حقه من أخبار.

ويمكن تقسيمها على طوائف ثلاثة:

الطائفة الأولى: ما روي في ذمه.

والذم الوارد فيها على أنواع:

الأول: الحمق.

١. ما رواه الكشي بسنده عن عتيبة بياع القصب، عن علي بن أبي حمزة البطائني عن أبي

الحسن الأول عليه السلام قال: [قال لي: يا علي أنت وأصحابك أشباه الحمير]^{١٩}.

٢. وما رواه أيضاً بسنده عن أبي داود المسترق، عن علي بن أبي حمزة، قال أبو الحسن موسى

عليه السلام: [يا علي أنت وأصحابك أشباه الحمير]^{٢٠}.

٣. وما رواه أيضاً بسنده عن أبي داود، قال: [كنت أنا وعتيبة بياع القصب، عند علي بن أبي

حمزة، قال، فسمعتة يقول: قال لي أبو الحسن موسى عليه السلام: إنما أنت يا علي وأصحابك

أشباه الحمير. قال، فقال عتيبة: أسمعت؟ قال، قلت: إي والله، قال، فقال: لقد سمعت،

والله لا أنقل قدمي إليه ما حييت]^{٢١}.

وروايات هذه الطائفة معتبرة السند، ولذا يمكن الاعتماد عليها في الحكم على البطائني،

بيد إن دلالتها غريبة إذا كيف يروي الشخص ما يوجب ذمه وإهائته!! فإن ثبت صدورهما

فإنها تدل على أمانته في النقل لدرجة إنه لا يتوانى عن نقل ما صدر في ذمه.

١٨ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي. من لا يحضره الفقيه، تحقيق. علي أكبر الغفاري، ط ٢ (قم - إيران: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، ١٤٠٤هـ)، ٤ / ٤٨٨ المشيخة.

١٩ الطوسي، محمد بن الحسن. اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، تحقيق. حسن المصطفوي، ط ٧ (د.م.: مركز نشر آثار العلامة المصطفوي، ١٤٣٠هـ)، ٤٤٥ رقم ٨٣٢.

٢٠ الطوسي، ٤٤٦ رقم ٨٣٥.

٢١ الطوسي، ٤٤٦ رقم ٨٣٦.

٢٢ محمد بن الحسن الطوسي، الغيبة، تحقيق. عباد الله الطهراني، ط ١ (قم المقدسة: مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١١هـ)، ٥٨.

والراجح عدم دلالة هذه الأخبار على الذم المؤدي إلى رد روايته، لأن لسانها يتناسب مع فساد الرأي وعدم الفهم أو انحراف في العقيدة، إذ الحمار هو الذي لا يميز ما يصلحه أو يفسده، فهو إرشاد من المعصوم عليه السلام لما سيحدثه فأخبر شيعته بأن هذا الرجل بالذات ومن يتبعه لا يصح الاعتماد عليهم في فهمهم للدين في أصوله وفروعه رغم ما يحملوه من علوم ومعارف. وهذا نظير بعض أخبار أهل الكتاب ورهبانهم الذين يحفظون التوراة والانجيل دون أن يطبقوا تعاليمها ويتفنعوا من مواعظها فشبههم الله تعالى بالحمار بقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (الجمعة: ٥).

وهذا لا يمنع من وثاقته وأمانته في النقل، إذ يمكن التمييز والتفريق بينهما.

الثاني: دخول النار.

١. ما رواه الكشي بسنده عن يونس بن عبد الرحمن، قال: [دخلت على الرضا عليه السلام فقال لي: مات علي بن أبي حمزة؟ قلت: نعم، قال: قد دخل النار، قال: ففزعت من ذلك، قال: أما أنه سئل عن الامام بعد موسى أبي فقال: لا أعرف إماما بعده، فقيل: لا فضرب في قبره ضربة اشتعل قبره ناراً] ٢٣.

٢. وما رواه أيضاً بسنده عن ابن فضال قال: [روى أصحابنا ان الرضا عليه السلام قال بعد موته: أقعد علي بن أبي حمزة في قبره، فسئل عن الأئمة؟ فأخبر بأسمائهم حتى انتهى الي فسئل؟ فوقف فضرب على راسه ضربة امتلاء قبره ناراً] ٢٤.

ودخول النار وإن كان أعم من كفره أو فسقه لكون أسباب دخول النار متعددة إلا إن ذيل الرواية قد فسر ذلك بوقفه، إذ هو أنكر وجود إمام بعد الكاظم عليه السلام، ويظهر رجوع هذا الإنكار إلى العناد والجحود، إذ يعذر المتأول وصاحب الشبهة لعدم وصول الحق إليه. ولذا فقد استفاض عن أئمة أهل البيت عليهم السلام إن إنكار أحد الأئمة مع الإيمان بالباقي ناقض للإيمان، لان العموم فيها يكون على نحو المجموع لا الأفراد نظير الإيمان بالرسول

٢٣ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٤٤٥ رقم ٨٣٣.

٢٤ الطوسي، ٤٤٥-٤٤٦ رقم ٨٣٤.

والأنبياء، ومن تلك الأخبار ما رواه الصدوق بسنده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [يا علي أنت والائمة من ولدك بعدي حجج الله (عز وجل) على خلقه، وأعلامه في بريته، من أنكر واحدا منكم فقد أنكرني، ومن عصى واحدا منكم فقد عصاني، ومن جفا واحدا منكم فقد جفاني، ومن وصلكم فقد وصلني ومن أطاعكم فقد أطاعني، ومن والاكم فقد والاني، ومن عاداكم فقد عاداني لأنكم مني، خلقتكم من طييتي وأنا منكم]^{٢٥}.

الثالث: النصب والعداء.

١. الكشي بسند صحيح عن أحمد بن محمد، قال: [وقف علي أبو الحسن عليه السلام في بني زريق، فقال لي وهو رافع صوته: يا أحمد قلت لييك: قال: انه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جهد الناس في اطفاه نور الله فأبى الله الا أن يتم نوره بأمر المؤمنين عليهم السلام. فلما توفي أبو الحسن عليه السلام جهد علي بن أبي حمزة وأصحابه في اطفاء نور الله فأبى الله الا أن يتم نوره، وأن أهل الحق اذا دخل فيهم داخل سروا به، واذا خرج منهم خارج لم يجزعوا عليه، وذلك أنهم على يقين من أمرهم. وأن أهل الباطل اذا دخل فيهم داخل سروا به، واذا خرج منهم خارج جزعوا عليه، وذلك أنهم على شك من أمرهم، ان الله جل جلاله يقول " فمستقر ومستودع " قال، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام المستقر الثابت، والمستودع المعار]^{٢٦}.

٣. وما رواه أيضاً بسنده عن محمد بن سنان قال: [ذكر علي بن أبي حمزة عند الرضا عليه السلام فلعنه، ثم قال: إن علي بن أبي حمزة أراد أن لا يعبد الله في سمائه وأرضه، فأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون، ولو كره اللعين المشرك. قلت: المشرك؟ قال: نعم والله وإن رغم أنفه كذلك هو في كتاب الله (يريدون أن يطفؤا نور الله بأفواههم) وقد جرت فيه وفي أمثاله أنه أراد أن يطفىء نور الله]^{٢٧}.

٢٥ الصدوق، محمد بن علي بن الحسين. كمال الدين ونظام النعمة، تحقيق. علي أكبر الغفاري، د. ط. (قم: مؤسسة النشر الإسلامية التابعة لجامعة المدرسين، ١٤٠٥هـ)، ٤١٣.
٢٦ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٤٤٦ رقم ٨٣٧.
٢٧ الطوسي، الغيبة: ٥٩ - ٦٠.

وروايات هذه الطائفة بين معتبر كالأولى وضعيف كالثانية بأبي عبد الله الرازي الجاموراني الذي استثناه ابن الوليد من نواذر الحكمة والثالثة بمحمد بن سنان فضلاً عن وجود الارسال. وأما دلائلها: فإنها تدل على وجود حركة خطيرة يقودها البطائني تسعى لمحاربة أولياء الله تعالى من خلال بث الفتن والأباطيل وشراء الذمم والكذب والتأويل الفاسد للروايات وغيرها مما يمنع معها بقبول أخباره ومروياته.

الرابع: السرقة.

١. ما رواه الكشي بسنده عن يونس بن عبد الرحمن قال: [مات أبو الحسن عليه السلام وليس من قوامه أحد الا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم موته، وكان عند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار]^{٢٨}.

٢. وما رواه الصدوق بسنده عن يونس بن عبد الرحمن قال: مات أبو إبراهيم عليه السلام وليس من قوامه أحد إلا وعنده المال الكثير، وكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم موته، طمعا في الاموال، كان عند زياد بن مروان القندي سبعون ألف دينار، وعند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار. فلما رأيت ذلك وتبينت الحق وعرفت من أمر أبي الحسن الرضا عليه السلام ما علمت، تكلمت ودعوت الناس إليه، فبعثنا إلي وقال ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نغنيك وضمننا لي عشرة آلاف دينار، وقال لي: كف. فأبيت، وقلت لهما: إنا روينا عن الصادق عليه السلام أنهم قالوا: إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، فإن لم يفعل سلب نور الايمان، وما كنت لأدع الجهاد وأمر الله على كل حال، فناصباني وأضمر لي العداوة]^{٢٩}.

٣. وروى أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة، عن محمد بن أحمد بن نصر التيمي قال: سمعت حرب بن الحسن الطحان يحدث يحيى بن الحسن العلوي: أن يحيى بن المساور قال: [حضرت جماعة من الشيعة، وكان فيهم علي بن أبي حمزة فسمعتة يقول: دخل علي بن يقطين على أبي الحسن موسى عليه السلام فسأله عن أشياء فأجابته. ثم قال: أبو الحسن عليه السلام: يا علي صاحبك يقتلني، فبكى علي بن يقطين وقال: يا سيدي وأنا معه؟ قال: لا يا علي لا تكون معه ولا تشهد قتلي، قال

٢٨ الطوسي، ٤١٠ رقم ٧٥٩.

٢٩ الصدوق، محمد بن علي بن الحسين. عيون اخبار الرضا عليه السلام، ط ١ (بيروت - لبنان: مؤسسة الأعلمي، ١٩٨٤م)، ٢ / ١٠٣ ح ٢.

٣٠ الطوسي، الغيبة ٥٥ - ٥٦.

علي: فمن لنا بعدك يا سيدي؟ فقال: علي ابني هذا هو خير من أخلف بعدي، هو مني بمنزلة أبي، هو لشيعتي عنده علم ما يحتاجون إليه، سيد في الدنيا وسيد في الآخرة، وإنه لمن المقربين. فقال يحيى بن الحسن لحرب: فما حمل علي بن أبي حمزة على أن براء منه وحسده؟ قال: سألت يحيى بن المساور عن ذلك فقال: حمله ما كان عنده من ماله الذي اقتطعه ليشقيه الله في الدنيا والآخرة، ثم دخل بعض بني هاشم وانقطع الحديث^[٣١].

ويمكن تقريب الاستدلال بها على ضعف الرواية من خلال الملازمة بين حبه للمال الذي سلب منه التوفيق والإيمان وأوقعه في رذائل الأخلاق من الكذب والحسد والمحاربة لإمام زمانه مما أوجب شقائه وهلاكه، ومن كان هذا حاله فلا يوثق بإخباره وروايته. بيد إنه يمكن المناقشة بأمرين:

الأول: إن هذه الأخبار جميعها ضعيفة السند فأما الأول والثاني بمحمد بن جمهور واحمد بن الفضل وأما الثالث فجهالة بعض رواته كيحيى بن المساور.

الثاني: معارضتها برواية صحيحة السند، فقد نقل الحميري بسنده مكاتبه الإمام الرضا عليه السلام لابن أبي نصر التي تبرأ ساحة الباطني من هذه التهمة، وهي ما رواه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: [كتبت إلى الرضا عليه السلام: ... وقال أبو جعفر عليه السلام: أما ابن السراج فإننا دعاه إلى مخالفتنا والخروج عن أمرنا، أنه عدا على مال لابي الحسن صلوات الله عليه عظيم فاقطعه في حياة أبي الحسن، وكابرنى عليه وأبى أن يدفعه، والناس كلهم مسلمون مجتمعون على تسليمهم الاشياء كلها إلي، فلما حدث ما حدث من هلاك أبي الحسن صلوات الله عليه اغتتم فراق علي بن أبي حمزة وأصحابه إياي، وتعلل، ولعمري ما به من علة إلا اقتطاعه المال وذهابه به. وأما ابن أبي حمزة فإنه رجل تأول تأويلا لم يحسنه، ولم يؤت علمه، فألقاه إلى الناس فلج فيه وكره إكذاب نفسه في إبطال قوله بأحاديث تأولها ولم يحسن تأويلها ولم يؤت علمها، ورأى أنه إذا لم يصدق آبائي بذلك، لم يدر لعل ما خبر عنه مثل السفيناني وغيره أنه كائن لا يكون منه شيء، وقال لهم: ليس يسقط قول آبائه بشيء، ولعمري ما يسقط قول آبائي شيء، ولكن قصر علمه عن غايات ذلك وحقائقه، فصار فتنة له وشبه عليه وفر من أمر فوقع فيه^[٣٢].

٣١ الطوسي، ٥٦-٥٧.

٣٢ الحميري، ابي العباس عبد الله بن جعفر. قرب الاسناد، ط ١ (بيروت: مؤسسة آل البيت عليه السلام لاحياء التراث، ١٩٩٣م)، ٣٥١-٣٥٢ ح ١٢٦٠.

إذ إنه فصل بين سبب وقف ابن السراج التي رجع إلى سرقة المال وبين الباطني الذي أرجعه إلى سوء فهمه لبعض الأخبار؛ ليكشف عن بطلان تهمة السرقة في حقه؛ لأن القسمة مانعة من الشركة.

بيد إنه يمكن مناقشتها بانها رواية واحدة وردت في مصدر واحد يعارضها أخبار كثيرة وردت في مصادر متعددة، فتكون تكون نسبة هذه الرواية إليها نسبة الشاذ إلى المشهور، فإن لم ترد فيكفي بتحقيق التعارض الذي يقتضي التساقل وعدم الأخذ بأي من الطائفتين.

الخامس: الكذب

١. ما رواه الكشي بسنده عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام قال، قلت: [جعلت فداك اني خلفت ابن أبي حمزة وابن مهرا و ابن أبي سعيد أشد أهل الدنيا عداوة لله تعالى. قال، فقال: ما ضرك من ضل إذا اهتديت، انهم كذبوا رسول الله صلى الله عليه وآله وكذبوا أمير المؤمنين وكذبوا فلانا وفلانا وكذبوا جعفرًا وموسى، ولي بابائي عليهما السلام أسوة. قلت جعلت فداك انا نروي أنك قلت لابن مهرا أن ذهب الله نور قلبك وأدخل الفقر بيتك. فقال: كيف حاله وحال بزه؟ قلت: يا سيدي أشد حال هم مكروبون وبيغداد لم يقدر الحسين أن يخرج إلى العمرة، فسكت، وسمعتة يقول في ابن أبي حمزة: أما استبان لكم كذبه؟ أليس هو الذي يروي أن رأس المهدي يهدى إلى عيسى بن موسى وهو صاحب السفيناني؟ وقال: ان أبا الحسن يعود إلى ثمانية أشهر؟^{٣٣}

٢. ما رواه الطوسي بسنده عن أحمد بن عمر قال: [سمعت الرضا عليه السلام يقول في ابن أبي حمزة: أليس هو الذي يروي أن رأس المهدي يهدى إلى عيسى بن موسى، وهو صاحب السفيناني. وقال: إن أبا إبراهيم عليه السلام يعود إلى ثمانية أشهر، فما استبان لهم كذبه؟^{٣٤} وتقریب الاستدلال بهذين الخبرين: إن الراوي إذا ثبت صدور الكذب منه في مورد فلا يحصل الوثوق والاطمئنان بسائر الموارد مما يحكم عليه بالضعف.

٣٣ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٤١٠ - ٤١١ رقم ٧٦٠.

٣٤ الطوسي، الغيبة ٥٩.

بيد إنه لا يمكن الاستناد إلى روايات هذه الطائفة لضعف الأولى بأبي عبد الله الرازي والثانية بجهالة طريق الشيخ الطوسي إلى احمد بن محمد بن عيسى إذ لم يثبت صحته.
الطائفة الثانية: ما دلت على رجوعه للحق.

١. ما رواه الكشي بسنده عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، قال: [دخلت المدينة وأنا مريض شديد المرض، فكان أصحابنا يدخلون ولا أعقل بهم، وذلك أنه أصابني حمى فذهب عقلي. وأخبرني اسحاق بن عمار أنه أقام علي بالمدينة ثلاثة أيام لا يشك أنه لا يخرج منها حتى يدفني ويصلي علي، وخرج اسحاق بن عمار، وأفقت بعدما خرج اسحاق فقلت لأصحابي: افتحوا كيسي واخرجوا منه مائة دينار فأقسموها في أصحابنا. وأرسل إلى أبو الحسن عليه السلام بقدر فيه ماء، فقال الرسول يقول لك أبو الحسن عليه السلام: اشرب هذا الماء، فان فيه شفاء ان شاء الله ففعلت، فأسهل بطني، فأخرج الله ما كنت أجده في بطني من الأذى، ودخلت على أبي الحسن عليه السلام، فقال: يا علي أما أن أجلك قد حضر مرة بعد مرة. فخرجت إلى مكة فلقيت اسحاق بن عمار، فقال: والله لقد أقمت بالمدينة ثلاثة أيام ما شككت الا أنك ستموت، فأخبرني بقصتك؟ فأخبرته بما صنعت، وما قال لي أبو الحسن: مما انسأ الله في عمري مرة بعد مرة من الموت، وأصابني مثل ما أصاب، فقلت: يا اسحاق انه امام ابن امام وبهذا يعرف الامام] ٣٥.

٢. وما رواه أيضاً بسنده عن علي بن أبي حمزة، قال: [شكوت إلى أبي الحسن عليه السلام وحدثته بالحديث عن أبيه وعن جده، فقال: يا علي هكذا قال أبي وجدتي عليها السلام قال: فبكيته، ثم قال: أو قد سألت الله لك أو أسأله لك في العلانية أن يغفر لك] ٣٦.

٣. ما رواه الطوسي بسنده عن الحسن بن علي ابن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام قال: [قلت له ان ابي هلك وترك جاريتين قد دبرهما وانا ممن أشهد لهما وعليه دين كثير فما رأيك؟ فقال: رضي الله عن ابيك ورفع مع عليه السلام واهله قضاء دينه خير له ان شاء الله] ٣٧.

٣٥ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٤٤٧ رقم ٨٣٨.

٣٦ الطوسي، ٤١٠ رقم ٧٥٨.

٣٧ الطوسي، تهذيب الاحكام، ٢٦٢ باب التدبير ح ١٦.

وأخبار هذه الطائفة ضعيفة السند ومجملّة الدلالة، فأما الأولى فهي تالفة الإسناد إذ رواها ضعفاء ومتهمون بالكذب كمحمد بن عبد الله بن مهران ومحمد بن علي الصيرفي والحسن بن علي فضلاً عن روايتها عن البطائني نفسه وهذا مانع من الاستدلال به إذ لا يقبل العقلاء تزكية الشخص لنفسه خصوصاً إن كان في مورد التهمة.

علي إنه يمكن حملها على حال صلاحه، إذ تفسر كنية (أبي الحسن) بالكاظم عليه السلام لا الرضا عليه السلام فتأمل. وأما الثانية فضعيفة أيضاً بمحمد بن علي الهمداني فضلاً عن الإرسال ورواية التزكية عن الشخص نفسه.

وأما الثالثة فضعيفة بإبانه الحسن.

الطائفة الثالثة: روايته لحديث عدد الأئمة.

وهي مجموعة من الأخبار أهمها:

١. ما رواه النعماني بسنده عن علي بن أبي حمزة انه قال: [كنت مع أبي بصير، ومعنا مولى لابي جعفر الباقر عليه السلام، فقال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: "منا اثنا عشر محدثا السابع من بعدي ولدي القائم، فقام إليه أبو بصير فقال: أشهد أني سمعت أبا جعفر عليه السلام يقوله منذ أربعين سنة [٣٨].

٢. ما رواه الصدوق بسنده عن الحسن ابن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [حدثني جبرئيل عن رب العزة جل جلاله أنه قال: من علم أن لا إله إلا أنا وحدي، وأن محمدا عبدي ورسولي، وأن علي بن أبي طالب خليفتي، وأن الأئمة من ولده حججي ادخله الجنة برحمتي،... فقام جابر بن عبد الله الانصاري فقال: يا رسول الله ومن الأئمة من ولد علي ابن أبي طالب؟ قال: الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة، ثم سيد العابدين في زمانه علي بن الحسين، ثم الباقر محمد بن علي وستدركه يا جابر، فإذا أدركته فأقرئه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم الكاظم موسى بن جعفر، ثم الرضا علي بن موسى، ثم التقى محمد بن علي، ثم النقي علي بن محمد، ثم الزكي الحسن بن علي، ثم ابنه القائم بالحق... من أطاعهم فقد أطاعني، ومن عصاهم فقد

عصاني، ومن أنكرهم أو أنكروا احدا منهم فقد أنكروني، بهم يمسك الله عز وجل السماء أن تقع على الارض إلا بإذنه، وبهم يحفظ الله الارض أن تتمد بأهلها^{٣٩}.

٣. وما رواه أيضاً بسنده عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن يحيى بن أبي القاسم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [الأئمة بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم القائم، هم خلفائي وأوصيائي وأوليائي، وحجج الله على امتي بعدي، المقر بهم مؤمن، والمنكر لهم كافر]^{٤٠}

٤. وما رواه أيضاً بسنده عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه عن يحيى بن أبي القاسم عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: [قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الأئمة بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم القائم هم خلفائي وأوصيائي وأوليائي وحجج الله على امتي بعدي المقر بهم مؤمن والمنكر لهم كافر]^{٤١}

إذ استدلل بها على رجوع الباطني إلى الحق، إذ لا يمكن للواقف أن يروي أخباراً تبطل اعتقاده وتفضح كذبه بين الناس.

بيد إنه يمكن مناقشته بإمكان حمل هذه الأخبار - إن صح صدورها - على حال استقامته وصدورها قبل انحرافه أيام الكاظم عليه السلام، وإذا تعدد الاحتمال بطل الاستدلال، ومما يدل على ذلك هو اجماع الشيعة على وقفه وعدم تصريح أحد بحسن اعتقاده ورجوعه إلى الحق.

بل إن فساد عقيدته أدى به تحريف حديث (الاثني عشر) عن دلالة في سياق محاربتة للعقيدة الحقّة ودفاعه عن موقفه الانحرافي بصرفه عن الأئمة إلى جماعة أخرى أطلق عليها أسم المهديون، كما روى الصدوق ذلك بسنده عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير قال: [قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: يا بن رسول الله إني سمعت من أبيك عليه السلام أنه قال: يكون بعد القائم اثنا عشر مهدياً فقال: إنما قال: اثنا عشر مهدياً، ولم يقل: إثنا عشر إماماً، ولكنهم قوم من شيعتنا يدعون الناس إلى موالاتنا ومعرفة حقنا]^{٤٢}، ويحتمل قوياً وضع هذا الخبر في

٣٩ الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة ١/ ٢٥٨ - ٢٥٩ ح ٣.

٤٠ الصدوق، ١/ ٢٥٩ ح ٤.

٤١ الصدوق، عيون اخبار الرضا عليه السلام، ٢/ ٦٢.

٤٢ الصدوق، كمال الدين وتمام النعمة، ٢/ ٣٥٨ ح ٥٦.

سبيل اثبات عقيدة الوقف، إذ الكاظم (عليه السلام) يعد السابع من الأئمة فلا يتم العدد به مما يكشف كذبه وبطلانه عقيدته، فلا بد من تكذيب الخبر أو تأويله أو تحريفه وهو ما قام به الباطني.

المبحث الثالث: موقف الرجاليين منه:

وقع الخلاف والجدل في شأنه بين الأعلام بين موثق له ومضعف، ولذا لا بد من تقسيم البحث لبيان آرائهم في المقام وهي على اتجاهات ثلاثة:

الأول: موقف المتقدمين منه.

عند تتبع آرائهم نجدهم بين طاعن عليه وساکت عنه.

فالمروي عن علي بن الحسن بن فضال إنه قال: [ابن أبي حمزة كذاب ملعون، قد رويت عنه أحاديث كثيرة، وكتبت تفسير القرآن كله من أوله إلى آخره، إلا أني لا أستحل أن أروي عن حديثا واحدا]^{٤٣} وفي مورد آخر: [علي بن أبي حمزة كذاب متهم]^{٤٤}.

أما البرقي في رجاله والطوسي في الفهرست والرجال فلم يعطنا بحاله، في حين نجد إن النجاشي وابن الغضائري قد تكلموا فيه، أما النجاشي فقال: [وهو أحد عمد الواقعة]^{٤٥}، وأما ابن الغضائري فقال: [علي بن أبي حمزة - لعنه الله - أصل الوقف، وأشد الخلق عداوةً للولي من بعد أبي إبراهيم (عليه السلام)]^{٤٦}.

نعم وقع الخلاف في موقف الشيخ الطوسي في حقه إذ ذمه في مورد بما يسقط أخباره ومروياته عن الاعتبار وأثبت الاعتبار لأخباره في مورد آخر.

فقال في الغيبة: [وقد روي السبب الذي دعا قوما إلى القول بالوقف، فروى الثقات: إن أول من أظهر هذا الاعتقاد علي بن أبي حمزة الباطني وزياد بن مروان القندي وعثمان بن عيسى الرواسي طمعوا في الدنيا، ومالوا إلى حطامها واستمالوا قوما فبدلوا لهم شيئا مما اختانوه من الاموال، نحو حمزة بن بزيع وابن المكاري وكرام الخثعمي وأمثالهم... وإذا كان أصل هذا المذهب أمثال هؤلاء، كيف يوثق برواياتهم أو يعول عليها! وأما ما روي من الطعن على رواة الواقعة، فأكثر من أن يحصى، وهو موجود في كتب أصحابنا،...، والطعن على هذه

٤٣ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٤٠٩ رقم ٧٥٦.

٤٤ الطوسي، ٤٠٩ رقم ٧٥٥.

٤٥ النجاشي، رجال النجاشي، ٢٤٩ رقم ٦٥٦.

٤٦ الغضائري، احمد بن الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم. الرجال (الضعفاء)، تحقيق. محمد رضا الجلالى، ط ٢ (د.م.: منشورات دار الحديث، ١٤٢٨هـ)، ٨٣ رقم ١٠٧.

الطائفة أكثر من أن تحصى لا تطول بذكرها الكتاب، فكيف يوثق بروايات هؤلاء القوم وهذه أحوالهم وأقوال السلف الصالح فيهم^{٤٧}. وهو ظاهر في جرحه وعدم اعتبار أخباره.

بل قال في ذيل أحد الأخبار: [فهذا الخبر: رواه ابن أبي حمزة وهو مطعون عليه وهو واقفي]^{٤٨}، الذي يدل على أمرين أحدهما شيوع الطعن على ابن البطائني بين الشيعة والثاني قبول الشيخ لهذا الطعن وإلا كان ذكره في هذا المورد لغواً، وحمل الطعن على فساد العقيدة بعيد جداً إذ فساد العقيدة لا يلازم الضعف في الرواية.

في حين قال في العدة: [ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره، وأخبار الواقفة مثل سعاة بن مهران، وعلي بن أبي حمزة]^{٤٩} إذ أستظهر بعض الأعلام منها التوثيق لشخصه.

ولأجل الموازنة بين الرأيين سنعقد له دراسة مفصلة لاحقاً.

الثانية: موقف المتأخرين منه.

يوجد رأيان في الرجل:

الأول: تضعيفه مطلقاً، وهو رأي المشهور، إذ ذكره ابن داود في القسم الثاني الذي خصصه لذكر المجروحين والمجهولين إذ استعرض وجوه الضعف في حقه^{٥٠}، كما ذكره العلامة الحلي في القسم الثاني الذي خصصه للضعفاء^{٥١} فضلاً عن تصريحه في ترجمة ابن أبي حمزة الشامي بإنه: [ضعيف جداً]^{٥٢}. كما رجح العلامة المجلسي تضعيفه^{٥٣}.

الثاني: التفصيل، إذ ذهب المحقق الحلي في المعتبر إليه قائلاً: [لا يقال: علي بن أبي حمزة واقفي، لانا نقول: تغيره انما هو في موت موسى عليه السلام فلا يقدر فيما قبله، على أن هذا الوهن لو كان حاصلًا وقت الاخذ عنه، لانجبرت بعمل الاصحاب وقبولهم بها]^{٥٤}.

٤٧ الطوسي، الغيبة، ٥٥ - ٦٠.

٤٨ الطوسي، ٥٠.

٤٩ الطوسي، محمد بن الحسن. العدة في اصول الفقه، تحقيق. محمد رضا الانصاري القمي، د.ط. (د.م.، د.ت.)، ١ / ١٥٠ - ١٥١.

٥٠ الحلي، الحسن بن علي بن داود. رجال ابن داود، تحقيق. محمد صادق بحر العلوم، د.ط. (د.م.، د.ن.، د.ت.)، ٢ / ٢٩١ رقم ٣٢٥.

٥١ العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن المطهر الأُسدي. خلاصة الاقوال في معرفة الرجال، تحقيق. جواد القيومي، ط ١ (د.م.، مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤١٧هـ)، ٣٦٢ رقم ١٤٢٦.

٥٢ العلامة الحلي، ١٨١ رقم ٥٤٠.

٥٣ المجلسي، محمد باقر محمد تقي. الوجيز في علم الرجال، ترتيب. عبد الله السبزال الحاج، ط ١ (بيروت - لبنان: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٩٥م)، ١١٨ رقم ١٢١٤.

٥٤ المحقق الحلي، جعفر بن الحسن. المعتبر في شرح المختصر، د.ط. (قم - إيران: منشورات مؤسسة سيد الشهداء عليه السلام، ١٣٦٤هـ)، ١ / ٦٩.

الثالثة: موقف متأخري المتأخرين والمعاصرين.

وقع الخلاف بينهم على اتجاهات ثلاثة:

الأول: الذي يميل إلى الحكم بضعفه ورد مروياته وهو ما تبناه المشهور كالشيخ الجزائري^{٥٥} والمحقق السيد الخوئي^{٥٦} والسيد الغريفي^{٥٧}.

الثاني: الذي يميل إلى الحكم باعتبار مروياته، والذي يذهب عدد من الأعلام كالنوري الطبرسي^{٥٨}. يقول الحر العاملي: [واقف، مضعّف. لكن ذكر الشيخ: أن له (أصلاً)، رواه عنه ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى. وذكروا: أنه قائد أبي بصير. فكتابه معتمد، وروايته عن أبي بصير من كتابه معتمد]^{٥٩}.

الثالث: التفصيل في حاله بين السابق عن الوقف فيحكم بوثاقته واعتبار مروياته، وبعد انحرافه فيحكم بضعفه ورد مروياته.

وهو الذي يميل إليه عدد من الأعلام وبعض المعاصرين.

تحقيق وترجيح:

ولأجل التمييز بين ما يمكن الأخذ به والتعويل عليه في مقام الجرح والتعديل لا بد من دراسة الأقوال المتقدمة عبر نقاط:

أولاً: شهادة ابن فضال.

وقد تقدم وجود نقلين عنه:

والشهادة الأولى له لا تخلو من اشكال إذ العبارة المنقولة مجملة (ابن أبي حمزة) وهي كما يمكن ان تطبق على الأب فيمكن تطبيقها على ابنه الحسن فمع استبعاد تعدد الواقعة فيرجح وقوع الخطأ والاشتباه في أحد النقلين، ويمكن ترجيح المراد بالأب لذكر التفسير ضمن مصنفاته دون الابن، ويمكن ترجيح المراد بالابن بأحد أمور ثلاثة:

٥٥ الجزائري، عبد النبي. حاوي الاقوال في معرفة الرجال، تحقيق. مؤسسة الهداية لآحياء التراث، ط١ (قم: التراث، مؤسسة الهداية لآحياء، ١٤١٨هـ)، ٤ / ٢٤ رقم ١٦٧٣.

٥٦ الخوئي، معجم رجال الحديث، ١١ / ٢٤١ رقم ٧٨٣٤.

٥٧ الغريفي، محيي الدين. قواعد الحديث، تحقيق. محمد رضا الغريفي، ط٥ (د.م.: المؤسسة الإسلامية للبحوث والدراسات، ١٤٢٩هـ)، ١٣٠ / ١.

٥٨ النوري الطبرسي، خاتمة مستدرک الوسائل، ٤ / ٤٦٤ - ٤٧١.

٥٩ الحر العاملي، محمد بن الحسن. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق. الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي، ط٤ (د.م.: دار آحياء التراث العربي، د.ت.)، ٣٠ / ٤٢٢ - ٤٢٣.

١. إن الكشي قد ذكرها في موردين أحدهما في ترجمة الأب، والثانية في ترجمة الابن، على إنه في الثانية صرح باسم الابن، فعن محمد بن مسعود قال: [قال: سألت علي بن الحسن بن فضال عن الحسن ابن علي بن أبي حمزة البطائني؟ فقال: كذاب ملعون رويت عنه أحاديث كثيرة وكتبت عنه تفسير القرآن كله من أوله آخره، إلا أني لا أستحل أن أروي عنه حديثاً واحداً]^{٦٠}.

٢. الاختلاف في الطبقة فإن (علي بن الحسن بن فضال لم يدرك الرضا عليه السلام وإنما هو من أصحاب الهادي والعسكري سلام الله عليهما ولم يرو عن أبيه الذي هو من أصحاب الرضا عليه السلام بلا واسطة معتزلاً بإنه كان صغير السن في زمانه فكيف يمكن أن يكتب التفسير كله ويروي أحاديث كثيرة عن علي بن أبي حمزة البطائني الذي مات في زمان الرضا عليه السلام)^{٦١}.

٣. إن النجاشي وهو خريت هذه الصناعة قد ذكر عبارة ابن فضال في ترجمة الحسن دون أبيه، مما يدفع هذه الشبهة ويرفع الخطأ الموجود.

وعدم ذكر تفسير للابن لا يعني عدم وجوده، كما أنه يمكن أن يكون المراد رواية الإبن لتفسير أبيه فيرفع بذلك الاشكال.

وأما الشهادة الثانية فلا يجري الاشكال السابق عليها، وحملها على الكذب في العقيدة بعيد جداً وخلاف الظهور العرفي.

ثانياً: شهادة ابن الغضائري

فعلى تقدير ثبوت الكتاب له ليست ظاهرة في كذبه وعدم وثاقته بل غاية ما تدل عليه انحرافه ونصبه العداوة، فلو ثبت من دليل آخر وثاقته فيمكن التفكيك بين روايته ورأيه.

ثالثاً: شهادة الشيخ الطوسي.

لا شك في طعن الشيخ الطوسي على ابن البطائني وتضعيفه إياه بنحو يمنع قبول أخباره ومروياته كما هو الظاهر من عباراته في كتاب الغيبة بيد إنه قد يجمع بينه وبين عبارة العدة بأن الضعف راجع للعقيدة وبالتالي يمكن قبول أخباره ومروياته لكونه ثقة في نفسه.

٦٠ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، رقم ١٠٤٢.

٦١ الخوئي، معجم رجال الحديث، ١١/٢٤١.

بيد إن هذا الفهم بعيد لكون العمل أعم من التوثيق إذ قد يكون منشؤه الوثوق والاطمئنان بصدور أخباره، ولذا لم يفهم الأعلام ذلك من عبارة الشيخ، كما أنه لم يقبل العمل بأخبارهم بنحو مطلق بل مع توافر شرطين: أحدهما: عدم مخالفته لما هو معروف عند الطائفة.

الثاني: عدم وجود معارض له من طريق الثقة.

ويرد عليه: وهذا غير تام لظهور الشهادة الأولى في رد روايته وفساد نقله، بما يمنع من قبول أخباره مطلقاً، على إنه لو سلمنا بهذا الجمع فإنه معارض بأدلة معتبرة من أخبار وأقوال توجد ضعفه ورد روايته، فيبقى تضعيف ابن فضال له بلا معارض.

المبحث الرابع: الطعون الموجهة إليه:

من خلال ما تقدم يمكن إيجاز التهم المنسوبة إليه في أربع:

١. الوقف

وهذه التهمة محل وفاق الأعلام، بل قام الإجماع على وقفه وعدم إيمانه بإمامة الرضا (عليه السلام)، مما يחדش في إيمانه ويفسد عقيدته؛ إذ إن إنكار أحد الأئمة يؤدي إلى إنكار الجميع كما هو محقق في علم الكلام ودلت عليه النصوص الشريفة. حتى قيل: بانه أصل الوقف أو أحد أعمدته. وقد كان الانتفاء لهذه الفرقة يعد ذمماً شديداً بحد ذاته حتى إن الشيعة اعتزلوهم وكانوا يلقبونهم بالكلاب الممطورة فيقول النوبختي: [وقد لقب الواقفة بعض مخالفيها ممن قال بإمامة علي بن موسى الممطورة وغلب عليها هذا الاسم وشاع لها. وكان سبب ذلك أن علي بن إسماعيل الميثمي ويونس بن عبد الرحمن ناظرا بعضهم فقال له علي بن إسماعيل وقد اشتد الكلام بينهم: ما أنتم إلا كلاب ممطورة، أراد أنكم أنتن من جيف لأن الكلاب إذا أصابها المطر فهي أنتن من الجيف، فلزمهم هذا اللقب فهم يعرفون به اليوم لأنه إذا قيل للرجل إنه ممطور فقد عرف أنه من الواقفة على موسى بن جعفر خاصة]^{٦٢}.

بيد إن البحث الرجالي ينظر إلى الأوصاف الدخيلة في قبول الرواية أو ردها، وفساد العقيدة ليس له مدخلية واقعية في قبول خبر الراوي، ولذا فإنه يمكن أن ينظر إلى هذه التهمة من جهتين:

٦٢ النوبختي، الحسن بن موسى. فرق الشيعة، د. ط. (بيروت - لبنان: منشورات الرضا، د. ت.)، ١١٨ - ١١٩.

الأولى: أن يكون مجرد موقف عقدي ناشئ من شبهة أو شك، أدى بمعتنقه إلى إنكار امامة الإمام اللاحق، وهذا وإن أدى إلى خلل في الايمان وفساد في الاعتقاد إلا إنه لا يؤثر على الخبر إذا توفر شرط الوثاقة في المخبر، فيؤخذ حينئذ بقوله كما هو حال بني فضال وغيرهم.

الثانية: هي حركة عقدية وسياسية عملت على تكذيب الإمام _حاشاه_ والكذب عليه؛ لأجل المال والجاه والسلطة وغيرها من المصالح الدنيوية، فلا يؤمن حينئذ جانب هؤلاء الرواة، ولذا لو ثبت كذب الراوي في مورد فيسري الاحتمال إلى سائر الموارد مما يسقط أخباره عن الاعتبار والحجية.

ومما يؤكد الاحتمال الأول صحيحة البنظي التي رواها الحميري في قرب الإسناد. في حين يؤكد الاحتمال الثاني روايات متعددة فيها المعتبر وإن كان أكثرها ضعيف السند. ولا مرجح لاحد الاحتمالين على الآخر مما يقتضي التوقف في حق من انتمى لهذه الجماعة، وعدم الأخذ بأخباره ومروياته.

٢. الكذب

وقد تقدمت شهادة ابن فضال عليه بالكذب فضلاً عن وجود خبرين يدلان على صدور الكذب منه بيد أنهما ضعيفا السند.

وفي محاوراة للإمام الرضا عليه السلام مع ابن البطائني تجراً على بتر الخبر والتدليس في اخباره، فقد روى الكشي بسنده [... قال له علي - أي البطائني -: انا روينا ان الامام لا يمضي حتى يري عقبه؟ قال: فقال أبو الحسن عليه السلام: أما رويتم في هذا الحديث غير هذا؟ قال: لا، قال: بلي والله لقد رويتم فيه الا القائم وأنتم لا تدرون ما معناه ولم قيل، قال له علي: بلي والله ان هذا لفي الحديث، قال له ابو الحسن عليه السلام: ويلك كيف اجترأت عليّ بشيء تدع بعضه. ثم قال: يا شيخ اتق الله ولا تكن من الصادين عن دين الله تعالى] ^{٦٣}.

بل إنه تجراً على وضع أكثر من خبر لإثبات مدعاه في الوقف، منها قوله: [قال لي أبو عبد الله عليه السلام: من جاءك فقال لك: أنه مرض إبني هذا، وأغمضه وغسله ووضع في لحده، ونفض يده من تراب قبره، فلا تصدقه] ^{٦٤}.

٦٣ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٧٦٣ - ٧٦٤ رقم ٨٨٣.

٦٤ الطوسي، الغيبة، ٥٠.

وروايته عن الكاظم عليه السلام: [قال لي: يا علي من أخبرك أنه مرضني وغمضني وغسلني ووضعني في لحدي ونفض يده من تراب قبري فلا تصدقه] ^{٦٥}.
ولعل شهادة ابن فضال وحدها كافية في اثباتها، مما ينبغي التوقف في روايته لجريان سيرة العقلاء على رد اخبار الكاذب فضلاً عن اجماع العلماء على عدم العمل بروايته، إذ الكذب من صفات الجرح التي تسقط الراوي عن الاعتبار.

٣. السرقة

وقد صرح الطوسي ^{٦٦} بأن سبب قوله بالوقف هو الطمع بأموال الخمس التي ائتمن عليها، كما صرح الصدوق بذلك في قوله: [أن علي بن أبي حمزة انكر ذلك - أي الوصية للرضا عليه السلام - بعد وفاة موسى بن جعفر عليه السلام وحبس المال عن الرضا عليه السلام] ^{٦٧}، فضلاً عن وجود أخبار عدة تؤكد هذا المضمون رواها الكشي والصدوق والطوسي بيد إن جميعها ضعيف السند. فتبقى شهادة الأعلام والتي غالباً ما تكون مستندة إلى هذه الأخبار، وقد تقدم معارضتها لصحيحة البزنطي التي ترجع سبب وقفه إلى الوقوع في الشبهة والتأويل الفاسد. على إن ذلك لا يمنع من القول باستخدامه للمال في ترويح واستمالة الناس لهذه العقيدة الفاسدة، فهذا يونس بن عبد الرحمن يصرح بأن زياد بن مران القندي والباطني قد بعثا إليه قالاً: [ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نغنيك وضمننا لي عشرة آلاف دينار، وقال لي: كف. فأبيت] ^{٦٨ ٦٩}.

٤. النصب والعداء

وقد شهد ابن الغضائري بنصبه للعداء للإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، فضلاً عن وجود أخبار تدل على ذلك بالمطابقة أو التضمن، بعضها معتبر السند كالذي رواه الكشي بسنده عن أحمد بن محمد، قال: [وقف علي أبو الحسن عليه السلام في بني زريق، فقال لي وهو رافع صوته: يا أحمد قلت لبيك: قال: انه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله جهد الناس في اطفاء نور الله فأبى الله الا أن يتم نوره بأمر المؤمنين عليه السلام. فلما توفي أبو الحسن عليه السلام جهد علي

٦٥ الطوسي، ٥٠.

٦٦ الطوسي، ٥٥ - ٦٠.

٦٧ الصدوق، عيون اخبار الرضا عليه السلام، ٢ / ٣٨ باب نص موسى بن جعفر عليه السلام على ابنه الرضا عليه السلام بالإمامة والوصية ح ١٩.

٦٨ الصدوق، ٢ / ١٠٣ ح ٢.

٦٩ الطوسي، الغيبة، ٥٥ - ٥٦.

بن أبي حمزة وأصحابه في اطفاء نور الله فأبى الله الا أن يتم نوره، وأن أهل الحق اذا دخل فيهم داخل سروا به، واذا خرج منهم خارج لم يجزوا عليه، وذلك أنهم على يقين من أمرهم. وأن أهل الباطل اذا دخل فيهم داخل سروا به، واذا خرج منهم خارج جزعوا عليه، وذلك أنهم على شك من أمرهم، ان الله جل جلاله يقول " فمستقر ومستودع " قال، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام المستقر الثابت، والمستودع المعاد^{٧٠}.

والعمدة في اثبات ذلك يرجع إلى الأخبار بعد عدم ثبوت نسبة نسخة الكتاب الواصلة إلينا إلى ابن الغضائري وهو بذلك يسقط اعتباره، إلا إذا قلنا بأن الأخبار ناظرة إلى توصيف ما صدر عنه من وقف فهو إن لم يصل إلى درجة الجحود والإنكار يبقى في دائرة الإسلام ولا يؤثر حينئذ على وثاقة الرجل.

بيد إن هذا يمكن تصويره في وقت بداية الانحراف وأما بعد لقائهم بالإمام الرضا عليه السلام والقاء الحجة عليهم من قبله وقبل أصحابه كيونس بن عبد الرحمن، فإصراره وتعصبه يثبت عداؤه وحربه للإمام المعصوم.

المبحث الخامس: الأدلة على توثيقه واعتبار مروياته

استدل عدد من الأعلام على وثاقته ورجحان العمل بمروياته بأدلة عدة أهمها:

١. عمل الأصحاب بروايته.

قال الشيخ الطوسي: [وإذا كان الراوي من فرق الشيعة مثل الفطحية، والواقفة، والناووسية وغيرهم نظر فيما يرويه: فان كان هناك قرنية تعضده أو خبر آخر من جهة الموثوقين بهم، وجب العمل به. وان كان هناك خبر آخر يخالفه من طريق الموثوقين، وجب اطراح ما اختصوا بروايته والعمل بما رواه الثقة. وان كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه ولا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، وجب أيضا العمل به إذا كان متحرجا في روايته موثوقا في امانته، وان كان مخطئا في أصل الاعتقاد. ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره، وأخبار الواقفة مثل سماعه بن مهران، وعلى بن أبي حمزة، وعثمان بن عيسى، ومن بعد هؤلاء بما رواه بنو فضال وبنو سماعه والطاطريون وغيرهم، فيما لم يكن عندهم فيه خلافه]^{٧١}.

٧٠ الطوسي، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ٨٣٧.

٧١ الطوسي، العدة في اصول الفقه، ١/ ١٥٠ - ١٥١.

وقد يدعى استفادة الوثيقة منه بقرينة قوله: [وجب أيضا العمل به إذا كان متحرجا في روايته موثوقا في امانته، وان كان مخطئا في أصل الاعتقاد] وإذا لم تتم فاعتماد الاصحاب كافٍ في حجية أخباره ومروياته.

ويرد عليه:

إن دعوى استفادة الوثيقة من العبارة المذكور غير واضحة بل الشيخ الطوسي في مقام بيان ضابط قبول الخبر من عدمه، ولذلك فهو ليس في مقام بيان التوثيق والتضعيف للرواية. وعليه يكون البحث عن الوثوق بصدور روايات البطائني الذي قد يكون منشؤه وجود قرائن وشواهد يحصل معها الاطمئنان بالصدور فيما لو لم تكن معارضة برواية ثقة إمامي، وهو المتبادر من عبارة (موثوقاً في أمانته).

ولو سلمنا بدالاتها على التوثيق فهي معارضة بشهادة الطوسي في الغيبة بضعفه ورد أخباره مما يلزم التساقط أو حصول الإجمال المفضي إلى التوقف.

ونفس الكلام يجري في أصل الاعتماد، فتكون العبارة قاصرة في اثبات الاعتماد فضلاً عن الوثيقة.

٢. دعوى اجماع الفقهاء على العمل بروايته.

إذ صرح المحقق الحلي بقوله: [وأما سؤر الطيور فظاهر، الا ما كان على منقاره نجاسة دما أو غيره، لما رواه علي بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (لا بأس بفضل الحمام والدجاجة، والطيور وما رواه عمار عنه عليه السلام قال: (كل الطيور يتوضأ بماء يشرب منه، الا أن يرى في منقاره دما)، لا يقال: علي بن حمزة واقفي، وعمار فطحي، فلا يعمل بروايتها لانا نقول: الوجه الذي لأجله عمل برواية الثقة قبول الاصحاب، وانضمام القرينة، لأنه لولا ذلك، لمنع العقل من العمل بخبر الثقة، إذ لا وثوق بقوله، وهذا المعنى، موجود هنا، فان الاصحاب عملوا برواية هؤلاء كما عملوا هناك، ولو قيل: فقد رد رواية كل واحد منهما في بعض المواضع، قلنا: كما ردوا رواية الثقة في بعض المواضع متعللين بأنه خبر واحد، والا فاعتبر كتب الاصحاب فانك تراها مملوءة من رواية علي المذكور، وعمار، على اننا لم نر من فقهاءنا من رد هاتين الروايتين، بل عمل المفتين منهم بمضمونها. ويؤيدهما ان مقتضى الدليل الطهارة، وانما يصار إلى النجاسة لدلالة الشرع وحيث لا دلالة فلا تنجيس] ٧٢.

ويرد عليه:

أولاً: لا ظهور على الإجماع المدعى بل غاية ما يقال: عدم وجود المخالف، والنفي المذكور ذو دلالة سلبية بينما الإجماع له دلالة إيجابية أي احراز حصول الاتفاق بين الفقهاء، فعدم وجود المخالف أعم من الإجماع المدعى لأنه كما يمكن أن يكون بسبب الاتفاق، فيمكن أن يكون لسكوت بعض الفقهاء عن المسألة فالنسبة بينهما العموم والخصوص المطلق.

ثانياً: إن اتفاق الفقهاء في المسألة لم يستند إلى خصوص رواية البطائني بل لعله اعتمد على رواية عمار أو أصالة الطهارة أو الأدلة مجتمعة، وتعدد الاحتمال يبطل الاستدلال، إذ لا يمكن استكشاف استناد الأصحاب عليه بخصوصه.

ثالثاً: لو سلمنا بدلالة الإجماع فلا يعدو كونه دعوى صدرت من أحد الأعلام المتأخرين، ولذا تحتاج إلى دليل لإثباتها. فضلاً عن كونه إجماعاً منقولاً، ودلالته على الأحكام مختلف في حجيتها فضلاً عن الموضوعات كالعدالة والوثاقة.

٣. رواية الاجلاء عنه.

إذ ثبت رواية محمد ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى واحمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي عنه فضلاً عن غيرهم من أجلاء الأصحاب وثقاتهم، وهم بشهادة شيخ الطائفة ممن لا ينقلون ولا يرسلون إلا عن ثقة، فتثبت بذلك وثاقته.

ويرد عليه:

إن هذا المبنى وإن كان سليماً في نفسه بحيث يمكن جعله بنفسه أمانة على الوثاقة إلا إنه من التوثيقات العامة وهي معارضة بتضعيف خاص فإما يخصصها بحيث لا يشمل العموم بحكمه أو يبقى التعارض مستحكماً ولكن يقدم التضعيف بلحاظ كونه أقوى دلالة على المطلوب من باب تقديم النص أو الأظهر على الظاهر.

على ان الأعلام قد ذكروا لذلك وجوهاً لتوجيه الرواية عنه منها^{٧٣}:

١. ان روايتهم عنه كانت حال استقامته أي قبل حدوث الوقف منه، وهذا مما لا اشكال فيه، إذ قد ينحرف العدل الثقة في آخر حياته، فيعامل معاملة الفردين المنفصلين، أحدهما: الثقة وهو ما كان قبل الوقف، والآخر: الضعيف، وهو ما كان بعده.
٢. ان الأصحاب قد حصل لهم الاطمئنان والثوق بصحة صدور بعض أخباره كما وافقتها لأخبار الثقات وإن كان راويها ضعيفاً، فيمكن لهم حينئذ روايتها.
٣. وثاقته في النقل إلا فيما يتعلق بمذهبه الباطل، بيد إن هذا الوجه لا يتم مع اتهامه بالكذب، وإن الرجل اذا كذب في موطن فلا يؤمن أن يكذب في موطن أخرى.
٤. عد كتابه من الأصول.

قال الشيخ في الفهرست: [له أصل، رويناه بالإسناد الأول عن أحمد بن أبي عبد الله، وأحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى جميعاً عنه]^{٧٤}. وقد ذهب غير واحد من الأعلام إلى كون عد كتاب الراوي أصلاً من أمارات التوثيق^{٧٥}، وبذلك يثبت توثيقه . ويرد عليه:

لم يثبت اعتماد فقهاء الإمامية على كل أصل، إذ يمكن الاستدلال عليه بقول الطوسي في اسحاق بن عمار السابطي: [له أصل، وكان فطحياً إلا إنه ثقة وأصله معتمد عليه]^{٧٦} بلحاظ أن تقييد الأصل بالمعتمد ظاهر في الاحتراز عن غيره لتكون الأصول على قسمين: معتمدة وغير معتمدة، ويؤيده ما قاله الطوسي في أحمد بن عمر الحلال: [كوفي أنماطي، ثقة، ردي الأصل]^{٧٧} إذ طعن على أصله بالرداءة وهي إما اشتماله على اخبار ضعيفة أو كثرة الخطأ والتصحيف والاضطراب في النقل.

والذي أميل إليه هو عدم وجود دليل على دعوى دلالة هذا اللفظ على التوثيق، ولذا يلزم التوقف، بل ظاهر كلام الشيخ الطوسي في مقدمته يشير إلى احتياج أصحاب الأصول إلى الكشف عن حالهم توثيقاً وتضعيفاً فلو كان هذا الوصف كافياً لكان ذلك الكلام زائداً،

٧٤ الطوسي، الفهرست، ١٦٢ رقم ٤١٨.

٧٥ الوحيد البهبهاني، محمد باقر. الفوائد الرجالية، د.ط. (د.م.: د.ن.، د.ت.)، ٣٢.

٧٦ الوحيد البهبهاني، ٥٤ رقم ٥٢.

٧٧ الطوسي، رجال الطوسي، ٣٥٢ رقم ٥٢١٣.

يقول: [فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول فلا بد من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجريح وهل يعول على روايته أو لا؟، وأبين عن اعتقاده وهل هو موافق للحق أو هو مخالف له؛ لأن كثيراً من مصنفي أصحابنا وأصحاب الأصول يتحلون المذاهب الفاسدة وإن كانت كتبهم معتمدة] ^{٧٨}.

ومن هنا فلا يمكن الاستناد على ذلك في توثيق البطائني، ولذا قال الوحيد البهبهاني: [ثم اعلم انه عند خالي بل وجدي ايضا على ما هو ببالي ان كون الرجل ذا اصل من اسباب الحسن وعندي فيه تأمل لان كثيرا من مصنفي اصحابنا واصحاب الاصول يتحلون المذاهب الفاسدة وان كانت كتبهم معتمدة على ما صرح به في اول (الفهرست) وايضا الحسن بن صالح بن حي بترى متروك العمل بما يختص بروايته على ما صرح به في (التهذيب) مع انه صاحب الاصل وكذلك علي بن ابي حمزة البطائني مع انه ذكر فيه ما ذكر الى غير ذلك] ^{٧٩}.

٥ - الاستناد إلى عبارة ابن الغضائري: [وأبوه أوثق منه].

قيل بظهورها في التوثيق بلحاظ إن الوثيقة لها درجات ومراتب مشككة، فيكون الحسن في أدنى درجات الوثيقة ووالده أفضل منه، أو الحسن ليس بثقة وأبوه ثقة ولكن في أدنى درجات الوثيقة، وعلى كلا الحالين يثبت التوثيق.

ويرد عليه:

تقدم الكلام بعدم ثبوت نسبة الكتاب إلى ابن الغضائري، فتكون القضية سالبة بانتفاء الموضوع، إذ الحجة على التوثيق ضعيفة، كما لم ينقل القدماء كالنجاشي والطوسي هذه العبارة عن ابن الغضائري.

ولو سلمنا بثبوتها، فلا يلزم الوثيقة، بل دلالتها على التضعيف أوضح بتقريب: إن التفاضل فرع وجود اشتراك في وصف، إذ يراد منه اثبات شدة الوصف في طرف المفضل مع الفراغ من ثبوته في المفضل عليه، فيقال: إن علياً عالم ومحمد أعلم منه، وإن زيداً سريع وعمر أسرع منه.

٧٨ الطوسي، الفهرست، ٣٢.

٧٩ الوحيد البهبهاني، الفوائد الرجالية، ٣٥.

وعلى هذا فإن سياق الجملة لابن الغضائري وقعت في الحديث عن الحسن بن علي بن أبي حمزة إذ قال فيه: [واقفُ ابنُ واقفٍ، صَعِيفٌ في نَفْسِهِ، وأبوهُ أَوْثَقُ مِنْهُ] ^{٨٠} ولما ثبت قطعاً ضعف الابن فيثبت تبعاً له ضعف الأب غاية الأمر إن ضعف الابن أشد وأوكد.

وهذا الفهم هو المناسب للعبارة، إذ لو كان يريد التوثيق لصرح به في ترجمة الأب بل نجد العكس إذ قال: [لعنه الله أصل الوقف وأشد الخلق عداوة للولي من بعد أبي إبراهيم عليه السلام] ^{٨١}.
٦. وقوعه في اسناد تفسير القمي.

إذ إنه نقل عنه في موارد متعددة مع إن المصنف اشترط على نفسه الرواية عن خصوص الثقات بقوله: [ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم وواجب ولايتهم...] ^{٨٢} وهذه شهادة إجمالية منه بوثاقه جميع رواة التفسير، وقد رتب المحقق السيد الخوئي على هذا التصريح أثر التوثيق على جميع رواة التفسير ^{٨٣}.
ويرد عليه:

إن هذه الشهادة تتوقف على ثبوت نسبة جميع ما في التفسير إلى علي بن إبراهيم، فضلاً عن ثبوت نسبة المقدمة إليه ثم دلالة عبارته في المقدمة على التوثيق وفي ذلك نقاش طويل بين المحققين.
وقد وقع الخلاف بينهم في إن التوثيق راجع إلى جميع رجال التفسير أو خصوص مشايخه المباشرين، إذ يمكن استظهار الأول بلحاظ الغرض الذي لأجله صنف الكتاب فهو يريد نقل خصوص ما ثبت عن المعصوم عليه السلام وطريق ذلك هو النقل عن خصوص الثقات، ويمكن استظهار الثاني بلحاظ التبادر، فيكون (ثقاتنا) عطف بيان على (مشايخنا).
والذي ينفع هو الرأي الأول، لوجود الفاصل بين القمي والباطني، وحيث لا مرجح في المقام، فالعلم الإجمالي يوجب التوقف.

٨٠ الغضائري، الرجال (الضعفاء)، ٥١ رقم ٣٣.

٨١ الغضائري، ٨٣ رقم ١٠٧.

٨٢ القمي، علي بن إبراهيم. تفسير القمي، تحقيق. السيد الطيب الجزائري، د. ط. (قم - إيران: دار الكتاب للطباعة والنشر، د. ت. ٤).

٨٣ الخوئي، معجم رجال الحديث، ٤٩/١.

٧. وقوعه في اسناد كامل الزيارات

إذ نقل عنه في موارد كثيرة، مع إن المصنف قد شهد بوثاقة جميع رواة كتابه بقوله: [وقد علمنا انا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من اصحابنا رحمهم الله برحمته، ولا اخرجت فيه حديثا روي عن الشاذ من الرجال، يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم]^{٨٤}.

ويرد عليه:

إن العبارة ظاهرة في توثيق خصوص مشايخه لا جميع رواة تفسيره، أو قل هي مرددة بين الأمرين، مما يوجب التوقف في الاستدلال.

٨. حسن سيرته.

إن البطائني قد عاصر ثلاث أئمة وهم الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام وكان طوال فترة معاصرته حسن السلوك مستقيم الطريقة صحيح الاعتقاد، حتى صدر منه الوقف في آخر حياته بعد استشهاد الكاظم عليه السلام، مع عدم محاربه للإمام الرضا عليه السلام فيرجح صدور ذلك لشبهة أو تقية أو طمع في المال مما لا يلازم الضعف في الرواية.

ويرد عليه:

إن إمكان الانحراف وزوال الاستقامة بسبب نوازع الشر في النفس الإنسانية موجود كالحسد والعجب والطمع، بل واقع على طول تاريخ البشرية، لمن هو أفضل من البطائني علماً وعملاً، فالقرآن يحدثنا عن بلعم بن باعوراء الذي عالماً من بني اسرائيل حتى روي إنه قد علم جزء من الاسم الأعظم وانحرف عن الجادة السليمة بقوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْنَا مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٥)، وهذا جارٍ في هذه الأمة أيضاً.

ولذا ذهب بعض الأعلام^{٨٥} إلى التمييز بين حاله القديم فيحكم بوثاقته وقبول أخباره وبين حال انحرافه فيحكم بضعفه ورد أخباره، كما هو حال احمد بن هلال العبرتائي ومحمد

٨٤ ابن قولويه القمي، جعفر بن محمد. كامل الزيارات، تحقيق: جواد القيومي، ط ١ (د.م.: مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٧هـ)، ٣٧.
٨٥ العامل، علي حسين مكي. بحوث في فقه الرجال (محاضرات السيد علي الغاني الاصفهاني)، ط ٢ (بيروت - لبنان: منشورات مؤسسة العروة الوثقى، ١٤١٤هـ)، ١٢٧.

بن علي الشلمغاني^{٨٦}، وبذلك صرح المحقق الحلي: [لا يقال: علي بن أبي حمزة واقفي، لانا نقول: تغيره انما هو في موت موسى عليه السلام فلا يقدر فيما قبله]^{٨٧}.

المبحث السادس: ضابط التمييز بين حال الاستقامة والانحراف

الظاهر رجحان القول بالتفصيل بين حال الاستقامة أيام وكالته للكاظم عليه السلام في رجح وثاقته، وبين حال الانحراف أيام وقفه وانكاره لإمامة الرضا عليه السلام فيحكم بضعفه، وهذا الأمر جار في كثير من المنحرفين كابن أبي العزاقر الشلمغاني، وبه يمكن الجمع بين أدلة التوثيق والتضعيف، فيحمل رواية الثقات عنه على حال الاستقامة.

وهذا الرأي تبناه جماعة كالمحقق الحلي كما تقدم والشهيد الثاني إذ قال: [من خلط بعد استقامة بخرقٍ - بضم الخاء وسكون الراء - وهو الحمق وضعف العقل أو فسق كالواقفية بعد استقامتهم في زمان الكاظم عليه السلام والفضحية كذلك في زمان الصادق عليه السلام، وكمحمد بن عبد الله أبي الفضل و محمد بن علي الشلمغاني وأشباههم، وغيرها من القوادح، يقبل منه ما روي قبل الاختلاط لاجتماع الشرائط وارتفاع الموانع ويرد ما روي عنه بعده وما شك فيه]^{٨٨}.

بيد إنه من الصعب جداً التفريق بين أخباره في الحالتين ليتمكن الأخذ بالحالة الأولى ورد الثانية، ولذا تصدى بعض الأعلام لذكر الضوابط التي يمكن من خلالها التفريق، منها:

١. إن شيخ الطائفة قد نقل رواياته عن الأصل الذي صنفه البطائني وهو قد كتبه قبل الانحراف أيام وكالته عن الكاظم عليه السلام، وبذلك يمكن الاعتماد على ما نقله الطوسي عنه في باب الأحكام. ويرد عليه:

إننا لو سلمنا بصحة الدعوى فلا يمكن التسليم برواية جميع الأخبار عن الأصل المذكور إذ للبطائني كتب ومصنفات متعددة كما ذكرنا سابقاً، بل لا يمكن الاطمئنان بعدم حصول اضافة لروايات على الأصل بعد حدوث الوقف، إذ عادة المصنفين هي الإضافة والحذف والتعديل على مصنفاتهم كل حين، مما يجعل الضابط المذكور قاصراً عن التمييز بين حال الاستقامة والانحراف فيوجب الإجمال المقتضي للتوقف وعدم العمل بها.

٨٦ الطوسي، العدة في اصول الفقه، ١/ ١٥١.

٨٧ المحقق الحلي، المعتبر في شرح المختصر، ١/ ٦٨.

٨٨ الشهيد الثاني، زين الدين العاملي. الدراية، د.ط. (النجف الاشرف - العراق: مطبعة النعمان، ١٣٧٩هـ)، ٧٩ - ٨٠.

٢. دراسة مضمون الرواية الصادرة عنه، فإن كان فيها دلالة على مذهب الوقف فترفض لصدورها بعد الانحراف، وإلا فتقبل، وهذا راجع إلى إن الانحراف كان في جهة العقيدة لا الشريعة، كما ذهب إليه النوري الطبرسي^{٨٩}.
ويرد عليه:

إن الذي يكذب في جهة العقيدة لا يؤمن حاله في سائر الجهات، مما يوجب رد روايته مطلقاً بعد الانحراف لاسيما بعد شهادة ابن فضال عليه بالكذب المؤيدة بعدد من الأخبار.
٣. دراسة حال الرواة عنه من حيث بيان طبقتهم وعقيدتهم؛ ليحصل التفريق بذلك، فمن كان من أصحاب الكاظم عليه السلام ولم يتلبس بحالة الوقف فيستبعد نقله عنه في حال الانحراف بخلاف من كان من أصحاب الرضا عليه السلام أو عاصره فيحتمل نقله عنه في تلك الحال.
ولذا فإن الرواة عنه قد قسموا على ثلاثة اتجاهات:

- أ. من ثبت على الوقف، كعبد الله بن جبلة وعثمان بن عيسى والقاسم بن محمد الجوهري.
ب. من رجع عنه، كالحسن بن علي الوشاء وعبد الله بن المغيرة واحمد بن محمد بن أبي النصر البنزطي.
ج. من لم يتلبس به أصلاً، كمحمد ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وجعفر بن بشير والحسن بن محبوب^{٩٠}.

٨٩ النوري الطبرسي، خاتمة مستدرک الوسائل، ٤/٤٦٧ - ٤٦٨.
٩٠ البكاء، محمد. قياسات من علم الرجال (من ابحاث السيد محمد السيستاني)، ط ١ (بيروت - لبنان: منشورات دار المؤرخ العربي، د.ت.)، ١/٣٥٧.

ويمكن الوثوق بان رواة الاتجاه الثالث قد توقفوا عن النقل عنه حال انحرافه، مما يمكن عد مروياتهم عنه في جملة الصحيح إذاها البطائني حال وثاقته وسلامة عقيدته. بخلاف الاتجاهين الأولين فإنه لا يمكن التفريق بين مروياتهم عنه حال الاستقامة أو الانحراف. ويرد عليه:

إن ترك هؤلاء للرواية عنه بعد الوقف ليست إلا مجرد دعوى تحتاج إلى دليل واضح لإثباتها، مما يحصل معه الإجمال المقتضي للتوقف عن الأخذ بروايته. ٤. تتبع القرائن والشواهد التي يمكن من خلالها الكشف عن تاريخ أداء الرواية، ليتمكن الحكم بصحتها أو عدمه.

ويرد عليه:

هذا راجع إلى القيمة الاحتمالية التي تنتجها القرينة بخصوصها أو القرائن مجتمعة، فبعض القرائن يمكن أن يحصل من خلالها الوثوق والاطمئنان بتحديد تاريخ الأداء؛ ليتمكن الاستناد عليها والعمل بموجبها لحجية الاطمئنان، وتحقيق ذلك راجع إلى دراسة كل فرد على حدة من الراوي أو الرواية.

الخاتمة

تبين مما تقدم:

١. ضعف البطائني حال انحرافه؛ لورود الأخبار المعتبرة في ذمه فضلاً عن شهادة ابن فضال وابن الغضائري والطوسي بانحرافه وضعفه، مما يمنع من قبول أخباره ومروياته إلا إذا حصل العلم أو الاطمئنان بصدورها حال استقامته.
٢. ضعف الوجوه التي يستدل بها على توثيقه أو اعتبار أخباره؛ إما لعدم صلاحيتها بنفسها للاستدلال من قبيل كونه صاحب أصل، أو لمعارضتها بدليل أقوى ليرجح حينئذ جهة الضعف.
٣. إن ضعف البطائني لا يلازم إسقاط أخباره بنحو تام، بل يمكن اخراجها كشاهد أو مؤيد لرواية أو دليل معتبر؛ لكون ضعف الراوي يسقط الحجية ولا ينفي الصدور بنحو مطلق، ولذا قد يحكم بصدور عدد من أخباره لوجود قرائن تشهد بصدورها من غير السند كإجماع الأصحاب على العمل بها أو موافقتها للكتاب والسنة القطعية وغير ذلك. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

المصادر.

القرآن الكريم

ابن قولويه القمي، جعفر بن محمد. كامل الزيارات. تحقيق. جواد القيومي. ط ١. د. م. مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٧ هـ.

البرقي، احمد بن عبد الله. رجال البرقي. احد الاصول الرجالية الخمسة. تحقيق. حيدر محمد علي البغدادي. د. ط. د. م. مؤسسة الامام الصادق (عليه السلام)، د. ت.

البكاء، محمد. قبسات من علم الرجال (من ابحاث السيد محمد السيستاني). ط ١. بيروت - لبنان: منشورات دار المؤرخ العربي، د. ت.

الجزائري، عبد النبي. حاوي الاقوال في معرفة الرجال. تحقيق. مؤسسة الهداية لاهياء التراث. ط ١. قم: التراث، مؤسسة الهداية لاهياء، ١٤١٨ هـ.

الحر العاملي، محمد بن الحسن. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة. تحقيق. الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي. ط ٤. د. م. دار احياء التراث العربي، د. ت.

الخلي، الحسن بن علي بن داود. رجال ابن داود. تحقيق. محمد صادق بحر العلوم. د. ط. د. م. د. ن. د. ت.

الحميري، ابي العباس عبد الله بن جعفر. قرب الاسناد. ط ١. بيروت: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث، ١٩٩٣ م.

الخوئي، ابو القاسم. معجم رجال الحديث. النجف: مطبعة الآداب، ١٣٩٠ هـ.

الشهيد الثاني، زين الدين العاملي. الدراية. د. ط. النجف الاشرف - العراق: مطبعة النعمان، ١٣٧٩ هـ.

الصدوق، محمد بن علي بن الحسين. عيون اخبار الرضا (عليه السلام). ط ١. بيروت - لبنان: مؤسسة الأعلمي، ١٩٨٤ م.

الغفاري، د. ط. قم: مؤسسة النشر الإسلامية التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٠٥ هـ.

الغفاري، د. ط. قم - إيران: مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٠٤ هـ.

الطوسي، محمد بن الحسن. اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي). تحقيق. حسن المصطفوي. ط ٧. د. م. مركز نشر آثار العلامة المصطفوي، ١٤٣٠ هـ.

الانصاري القمي. د. ط. د. م. د. ت.

الغبية. تحقيق. عباد الله الطهراني. ط ١. قم المقدسة: مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١١ هـ.

الفهرست. تحقيق. جواد القيومي. ط ٢. قم - إيران: مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤٢٢ هـ.

تهذيب الاحكام. تحقيق. السيد حسن الخراسان. د. ط. بيروت - لبنان: دار الأضواء، ١٤٣٠ هـ.

رجال الطوسي. تحقيق. جواد القيومي. ط ٣. قم: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٢٧ هـ.

العاملي، علي حسين مكّي. بحوث في فقه الرجال (محاضرات السيد علي الفاني الاصفهاني). ط ٢. بيروت - لبنان: منشورات مؤسسة العروة الوثقى، ١٤١٤ هـ.

العلامة الخلي، الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي. خلاصة الاقوال في معرفة الرجال. تحقيق. جواد القيومي. ط ١. د. م. مؤسسة نشر الفقاهة، ١٤١٧ هـ.

- الغريفي، محيي الدين. قواعد الحديث. تحقيق. محمد رضا الغريفي. ط ٥. د. م.: المؤسسة الإسلامية للبحوث والدراسات، ١٤٢٩هـ.
- الغضائري، احمد بن الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم. الرجال (الضعفاء). تحقيق. محمد رضا الجلاي. ط ٢. د. م.: منشورات دار الحديث، ١٤٢٨هـ.
- القمي، علي بن ابراهيم. تفسير القمي. تعليق. السيد الطيب الجزائري. د. ط. قم - إيران: دار الكتاب للطباعة والنشر، د. ت.
- الكليني، محمد بن يعقوب. الكافي. تحقيق. علي اكبر غفاري. د. ط. بيروت - لبنان: دار الأضواء، ١٩٨٥م.
- المجلسي، محمد باقر محمد تقي. الوجيز في علم الرجال. تحقيق. عبد الله السبزال الحاج. ط ١. بيروت - لبنان: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، ١٩٩٥م.
- المحقق الحلي، جعفر بن الحسن. المعتبر في شرح المختصر. د. ط. قم - إيران: منشورات مؤسسة سيد الشهداء (عليه السلام)، ١٣٦٤هـ.
- النجاشي، ابو العباس احمد بن علي بن احمد. رجال النجاشي. تحقيق. موسى الشيرازي الزنجاني. ط ٨. قم - إيران: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ١٤٢٧هـ.
- النعماي، محمد بن ابراهيم. الغيبة. تحقيق. علي اكبر الغفاري. د. ط. طهران - إيران: مكتبة الصدوق، د. ت.
- النوبختي، الحسن بن موسى. فرق الشيعة. د. ط. بيروت - لبنان: منشورات الرضا، د. ت.
- النوري الطبرسي، حسين. خاتمة مستدرک الوسائل. ط ١. بيروت - لبنان: تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ١٤٢٩هـ.
- الوحيد البهبهاني، محمد باقر. الفوائد الرجالية. د. ط. د. م.: د. ن.، د. ت.

References.

Holy Quran

Aibn Qawlawayh Alqumi, Jaefar Bin Muhamadi. Kamil Aalziyarat. Tahqiq. Jawad Alqayumi. Ta1. Di.m.: Muasasat Alnashr Alaslami, 1417hi.

Albaka'i, Muhamadu. Qabasat Min Eilm Alrijal (Min Abhath Alsayid Muhamad Alsiystani). Ta1. Bayrut - Lubnan: Manshurat Dar Almuarikh Alearabii, Da.t.

Albarqi, Aihmad Bin Eabd Allah. Rijal Albarqi. Ahid Alasul Alrijaliat Alkhamsa. Tahqiq. Haydar Muhamad Eali Albaghdadi. Du.ta. Di.m.: Muasasat Alamam Alsaadiqa(Ealayh Alsalamu), Da.t.

Alaalamat Alhali, Alhasan Bin Yusif Bin Almutahar Al'asdi. Khulasat Alaqwal Fi Maerifat Alrajal. Tahqiq. Jawad Alqayumi. Ta1. Da.m.: Muasasat Nashr Alfiqahati, 1417h.

Aleamili, Ali Husayn Maki. Buhuth Fi Fiqh Alrijal (Muhadarat Alsayid Ali Alfani Alasifhani). Ta2. Bayrut - Lubnan: Manshurat Muasasat Aleurwat Alwuthiqaa, 1414h.

Alghadayiri, Ahmad Bin Alhusayn Bin Eubayd Allh Bin Abarahim. Alrijal (Aldueafa'u). Tahqiq. Muhamad Rida Aljalali. Ta2. Di.mi.: Manshurat Dar Alhadithi, 1428hi.

Alghirifi, Muhyi Aldiyn. Qawaeid Alhadithi. Tahqiq. Muhamad Rida Alghirifi. Ta5. Di.mi.: Almuasasat Al'iislatmiat Lilbuhuth Wa Alderasat 1429h

Alhali, Alhasan Bin Ealiin Bin Dawuda. Rijal Abn Dawud.tahqiqi. Muhamad Sadiq Bahr Aleulumi. Du.ti. Di.mu.: Du.n., Da.t.

Alhamiri, Abi Aleabaas Eabd Allh Bin Jaefar. Qurb Alasnadi. Ta1. Bayrut: Muasasat Al Albayt (Ealayhim Alsalamu) Liahya' Altarathi, 1993m.

Alhuru Aleamili, Muhamad Bin Alhasan. Wasayil Alshiyeat Ala Tahsil Masayil Alsharieati. Tahqiq. Alshaykh Eabd Alrahim Alrabaani Alshiyrazi. Ta4. Da.mu.: Dar Ahya' Alturath Alearabii, Da.t.

Alkhuyiy, Abu Alqasama. Muejam Rijal Alhadithi. Alnajaf: Matbaeat Aladab, 1390h

Alklini, Muhamad Bin Yaequba. Alkafi. Tahqiq. Ali Akbur Ghifari. Du.ti. Bayrut - Lubnan: Dar Al'adwa'i, 1985m.

Almajlisay, Muhamad Baqir Muhamad Taqi. Alwajiz Fi Eilm Alrajal. Tahqiq. Eabd Allah Alsabzal Alhaji. Ta1. Bayrut - Lubnan: Muasasat Alaeilami Lilmatbueati, 1995m.

- Almuhaqiq Alhali, Jaefar Bin Alhasani. Al-muetabar Fi Sharh Al mukhtasari. Du.ti. Qim - 'liran: Manshurat Muasasat Sayid Alshuhada' (Ealayh Alsalamu), 1364h.
- Alnaemani, Muhammad Bin Abraham. Alghaybati. Tahqiqu. Eali Akbar Alghafari. Du.ta. Tahran - 'liran: Maktabat Alsaduq, Da.t.
- Alnajashi, Abw Aleabaas Aihmad Bin Eali Bin Aahmada. Rijal Alnajashi. Tahqiqu. Musaa Alshibiri Alzanjani. Ta8. Qim - 'liran: Muasasat Alnashr Al'iislami Altabieat Lijamaeat Almadarisina, 1427hi.
- Alnuwbikhti, Alhasan Bin Musaa. Firaq Alshiyati. Du.ti. Bayrut - Lubnan: Muntashurat Alrida, Da.t.
- Alnuwri Altabarsi, Husayn. Khatimat Mustadrik Alwasayila. Ta1. Bayrut - Lubnan: Tahqiq Wanashr Muasasat Al Albayt (Ealayhim Alsalamu) Li'ihya' Altarathi, 1429hi.
- Alqamiy, Eali Bin Abraham. Tafsir Alqami. Taeliqi. Alsayid Altayib Aljazayirii. Du.ti. Qim - 'liran: Dar Alkitab Liltibaeat Walnashri, Da.t.
- Alsaduq, Muhammad Bin Eali Bin Alhusayn. Kamal Aldiyn Watamaam Alniema. Eali Akbar Alghafari. Du.ta. Qim: Muasasat Alnashr Al'iislamiat Altaabieat Lijamaeat Almadarisina, 1405
- Alsaduq, Muhammad Bin Eali Bin Alhusayni. Euyun Akhbar Alrida (Ealayh Alsalamu). Ta1. Bayrut - Lubnan: Muasasat Al'aelami, 1984m.
- Alsaduq, Muhammad Bin Ealii Bin Alhusayn . Man La Yahduru Alfaqih. Tahqiqu. Eali Akbar Alghafari. Ta2. Qim - 'liran: Muasasat Alnashr Alaslami Altabieat Lijamaeat Almadarisina, 1404hi.
- Alshahid Althaani, Zayn Aldiyn Aleamili. Aldirayati. Du.ta. Alnajaf Alashraf-Aleiraqi: Matbaeat Alnueman, 1379hi.
- Altuwsy, Muhammad Bin Alhasan. Al-fahrist. Tahqiqu. Jawad Alqayumi. Ta2. Qim - 'liran: Muasasat Nashr Alfiqahati, 1422h.
- Altuwsy, Muhammad Bin Alhasani. Akhtiar Maerifat Alrijal (Rijal Alkishi). Tahqiqu. Hasan Almustafawi. Ta7. Da.ma.: Markaz Nashr Athar Alealamat Almustafawi, 1430hi.
- Altuwsy, Muhammad Bin Alhasani. Rijal Altuwsy. Tahqiqu. Jawad Alqayumi. Ta3. Qim: Muasasat Alnashr Al'iislami Altabieat Lijamaeat Almadarisina, 1427h.
- Altuwsy, Muhammad Bin Alhasani. Tahdhib Aliahkami. Tahqiqu. Alsayid Hasan Alkhirsan. Du.ta. Bayrut - Lubnan: Dar Al'adwa'i, 1430h.

Altuwsj, Muhamad Bin Aalhasani. aleu-
dat Fi Asul Alfiqah. Tahqiqu. Muha-
mad Rida Alansarii Alqami. Du.ti.
Di.mi., Da.t.

Altuwsj, Muhamad Bn Alhasan.alghi-
bati. Tahqiqu. Eabaad Allah Altahra-
ni. Ta1. Qim Almuqadasati: Muasa-
sat Almaearif Al'iislamiati, 1411.

Alwahid Albahabahani, Muhamad
Baqar. Alfawayid Alrijaliatu. Du.ta.
Di.mu.: Da.n., Di.t.

Lajazayiri, Eabd Alnabi. Hawi Alaqwal Fi
Maerifat Alrajal. Tahqiqu. Muasasat
Alhidayat Liahaya' Altarathu. Ta1.
Qim: Altarathi, Muasasat Alhidayat
Liahya', 1418h.